3988 - أخبرنا احمد بن علي بن المثنى حدثنا محمد بن عبد ا بن نمير حدثنا عبده عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس Y أن رسول ا A سمع رجلا يقول : لبيك عن شبرمة فقال رسول ا A : (من شبرمة) قال : أخ لي أو قرابة قال : (هل حججت قط) ؟ قا ل : لا قال : (فاجعل هذه عن نفسك ثم أحجج عن شبرمة) قال أبو حاتم : قوله A : (فاجعل هذه عن نفسك) أراد به الإعلام بنفي جواز الحج عن الغير إذا لم يحج عن نفسه وقوله : (ثم احجج عن شبرمة) أمر إباحة لا حتم